

## سنّ البلوغ

حضرة بهاء الله:

١ - " قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ مِنْ أَوَّلِ الْبُلُوغِ أَمْرًا مِنْ لَدَى اللَّهِ رَبِّكُمْ وَرَبِّ آبَائِكُمْ الْأَوَّلِينَ " (الكتاب الاقدس - الفقرة ١٠)

٢ - " سؤال : بخصوص سنّ البلوغ في التكاليف الشرعية؟

جواب : سنّ البلوغ الخامسة عشرة، للنساء والرجال على السواء. " (رسالة سؤال وجواب، ٢٠)



بيت العدل:

١ - " حدّد حضرة بهاء الله **سنّ البلوغ الشرعي** بخمسة عشر عاما للذكور والإناث على السواء (سؤال وجواب 20). انظر الشرح فقرة 25 في تعيين مدّة الصّوم وتفصيله. " (الكتاب الاقدس - الشرح ١٣)

2 - " ... بيوت العدل هي هيئات منتخبة تعمل لخدمة المجتمع على ثلاثة مستويات: محليًا، ووطنياً، وعالمياً. أمر حضرة بهاء الله في الكتاب الاقدس بتأسيس بيت العدل الأعظم وبيوت العدل المحليّة. وأبان حضرة عبدالبهاء في ألواح الوصايا ضرورة تأسيس بيت العدل الثانوي (الإقليمي أو الوطني) وأوجز طريقة انتخاب بيت العدل الأعظم.

المقصود في الآية المنوّه عنها أعلاه هو بيت العدل المحلي، وهي هيئة تنتخب في كلّ محلّ يبلغ عدد البهائيّين البالغين المقيمين فيه تسعة نفوس أو أكثر. وقد حدّد وليّ أمر الله مؤقّتاً **سنّ البلوغ (الاداري)** لهذا الغرض بواحد وعشرين عاماً، ولكنه أفصح بأنّ تحديد سنّ البلوغ يمكن تغييره مستقبلاً بقرار بيت العدل الأعظم. وتسمّى بيوت العدل المحليّة والثانويّة حالياً بالمحافل الروحانيّة المحليّة والمركزيّة، وقد أبان حضرة وليّ أمر الله أنّ هذه التسمية مؤقّته وأضاف قائلاً: "بينما تزداد أهداف الدّين البهائيّ ومكانته وضوحاً، ويتمّ تقديرهما على وجه أكمل، ستعرف هذه الهيئات تدريجيّاً باسمها الدائم الملائم ألا وهو "بيت العدل". ولن يختلف مستقبلاً طرز المحافل الروحانيّة الحاليّة فحسب، بل سيمكنها أيضاً أن تضيف إلى وظائفها الحاليّة تلك الصّلاحيّات والمسؤوليّات والامتيازات التي سيفرضها الاعتراف بدين حضرة بهاء الله، لا بوصفه أحد النّظم الدّينيّة المعترف بها في العالم فقط، وإنّما بوصفه الدّين الرّسمي لدولة مستقلة وذات سيادة. " [مترجم] (الكتاب الاقدس - الشرح 49)